





دروس من جنبه في وجوب سؤال العالم الذي جعله الله في  
الأرض خليفة وإمامًا وهاديًا بأمره، وأداب ذلك

# الباب (٢)

ما صحّ عن أهل البيت ممّا يدلّ على ذلك

الموقع الإعلامي لمكتب المنصور الهاشمي الخراساني حفظه الله تعالى



## الحديث ٥

رَوَى أَبُو الْقَاسِمِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ الْحُسَكَايْنِيُّ [ت نحو ٤٨٠هـ] في «شَوَاهِدِ التَّنْزِيلِ»<sup>١</sup>، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَيْرٍ سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَيْرِيُّ بِقَرَاءَتِي عَلَيْهِ مِنْ أَصْلِهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ جَعْفَرُ بْنُ الْفَضْلِ الْوَزِيرُ بِمَكَّةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْجُهْمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمَنْصُورِ الرَّمَادِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، قَالَ:

مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَفْرَأَ مِنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَكَانَ يَقُولُ: «سَلُونِي، فَوَاللَّهِ لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا أَحَدْتُكُمْ بِلَيْلٍ نَزَلَتْ أَمَّ بَنَاهَارٍ، أَوْ فِي سَهْلٍ أَوْ فِي جَبَلٍ».

## ملاحظة

قَالَ الْمَنْصُورُ حَفِظَهُ اللَّهُ تَعَالَى: هَذَا حَدِيثٌ ثَابِتٌ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، رَوَاهُ عَنْهُ ابْنُهُ الْحُسَيْنُ، وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، وَعَلَقَمَةُ بْنُ قَيْسٍ، وَيَحْيَى بْنُ أُمِّ الطَّوِيلِ، وَالْأَصْبَعُ بْنُ نُبَاتَةَ، وَعَامِرُ بْنُ وَائِلَةَ، وَعَبَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَسُلَيْمُ بْنُ قَيْسٍ، وَسَعِيدُ بْنُ عَلَاقَةَ، وَزَادَانَ أَبُو عُمَرَ، وَأَبُو سُلَيْمَانَ الْأَحْمَسِيُّ:

## الشاهد ١

رَوَى الْحُسَكَايْنِيُّ [ت نحو ٤٨٠هـ] في «شَوَاهِدِ التَّنْزِيلِ»<sup>١</sup>، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّمِيمِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَرْبِ الرَّاهِدِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا صَالِحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّرْمِذِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ قَرْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ حَنْظَلَةَ، عَنْ عَلَقَمَةَ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: قَالَ عَلِيُّ: «سَلُونِي يَا أَهْلَ الْكُوفَةِ قَبْلَ أَنْ لَا تَسْأَلُونِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا نَزَلَتْ آيَةٌ إِلَّا وَأَنَا أَعْلَمُ أَيْنَ نَزَلَتْ، وَفِيمَنْ نَزَلَتْ، أَيْ فِي سَهْلٍ أَمْ فِي جَبَلٍ، أَمْ فِي مَسِيرٍ أَمْ فِي مَقَامٍ».

## الشاهد ٢

وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعُكْبَرِيُّ [ت ٤١٣هـ] في «أَمَالِيهِ»<sup>٣</sup>، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ بِلَالٍ الْمُهَلَّبِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَسَدِ الْإِصْفَهَانِيِّ -يَعْنِي ابْنَ كُوشَيْدٍ- قَالَ: حَدَّثَنَا

١ . شواهد التنزيل لقواعد التفضيل للحاكم الحسكاني، ج ١، ص ٤٢

٢ . شواهد التنزيل لقواعد التفضيل للحاكم الحسكاني، ج ١، ص ٤٤

٣ . الأمالي للمفيد، ص ١٥٢



إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَتَادُ -يَعْنِي عَمْرُو بْنُ حَمَّادِ بْنِ طَلْحَةَ- قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمِ بْنِ بَرِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أُمِّ الطَّوِيلِ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: «مَا بَيْنَ لَوْحِي الْمُصْحَفِ مِنْ آيَةٍ إِلَّا وَقَدْ عَلِمْتُ فِيمَنْ نَزَلَتْ، وَأَيَّنْ نَزَلَتْ، فِي سَهْلٍ أَوْ جَبَلٍ، وَإِنَّ بَيْنَ جَوَانِحِي لَعَلْمًا جَمًّا، فَسَلُونِي قَبْلَ أَنْ تَفْقِدُونِي، فَإِنَّكُمْ إِنْ فَقَدْتُمُونِي لَمْ تَجِدُوا مَنْ يُحَدِّثُكُمْ مِثْلَ حَدِيثِي».

### الشاهد ٣

وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ بَابَوَيْهِ [ت ٣٨١هـ] فِي «التَّوْحِيدِ»<sup>١</sup>، وَ«الْأَمَالِي»<sup>٢</sup>، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ، وَعَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى الدَّقَاقِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ السَّنَائِي، قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا الْقَطَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي السَّرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفِ الْكِنَانِيِّ، عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ عَلَى الْمِنْبَرِ: «سَلُونِي قَبْلَ أَنْ تَفْقِدُونِي، فَوَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسْمَةَ، لَوْ سَأَلْتُمُونِي عَنْ آيَةٍ آتِيَةٍ، فِي لَيْلٍ أَنْزَلْتُ أَوْ فِي نَهَارٍ، مَكِّيَّهَا وَمَدِينِيَّهَا، وَسَفَرِيَّهَا وَحَضْرِيَّهَا، وَنَاسِخِهَا وَمَنْسُوخِهَا، وَمُحْكَمِهَا وَمُنْتَشَابِهَا، وَتَأْوِيلِهَا وَتَنْزِيلِهَا، لَأَخْبَرْتُكُمْ».

### الشاهد ٤

وَرَوَى ابْنُ عَسَاكِرَ [ت ٥٧١هـ] فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ»<sup>٣</sup>، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ طَاوُسَ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَتَائِمِ بْنُ أَبِي عُثْمَانَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ رِزْقَوَيْهِ إِمْلَاءً، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْبُرَّازِ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ حَرْبِ الصَّبِيِّ، أَخْبَرَنَا أَبُو سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا رَبِيعُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارُودِ، حَدَّثَنِي سَيْفُ بْنُ وَهَبٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَجُلٍ بِمَكَّةَ يُكْنَى أَبَا الطُّفَيْلِ، فَقَالَ: أَقْبَلْ عَلَيَّ يَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ذَاتَ يَوْمٍ حَتَّى صَعِدَ الْمِنْبَرَ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، سَلُونِي قَبْلَ أَنْ تَفْقِدُونِي، فَوَاللَّهِ مَا بَيْنَ لَوْحِي الْمُصْحَفِ آيَةٌ تَخْفَى عَلَيَّ فِيمَا نَزَلَتْ، وَلَا أَيْنَ نَزَلَتْ، وَلَا مَا عَنِي بِهَا».

١ . التوحيد لابن بابويه، ص ٣٠٥

٢ . الأمالي لابن بابويه، ص ٤٢٣

٣ . تاريخ دمشق لابن عساکر، ج ٤٢، ص ٣٩٧

### الشاهد ٥

وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ بَابَوَيْهِ [ت ٣٨١هـ] فِي «عُيُونِ أَخْبَارِ الرَّضَا»<sup>١</sup>، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنِي سَيِّدِي عَلِيُّ بْنُ مُوسَى الرَّضَا عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، عَنْ أَبِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، قَالَ: خَطَبْنَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: «سَلُونِي عَنِ الْقُرْآنِ أُخْبِرْكُمْ عَنْ آيَاتِهِ، فِيمَنْ نَزَلَتْ، وَأَيْنَ نَزَلَتْ».

### الشاهد ٦

وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ [ت ٤٦٠هـ] فِي «أَمَالِيهِ»<sup>٢</sup>، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْجَعَابِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَعْلَى التَّمِيمِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي حَمَزَةَ الثَّمَالِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَا نَزَلَتْ آيَةٌ إِلَّا وَأَنَا عَالِمٌ مَتَى نَزَلَتْ، وَفِي مَنْ نَزَلَتْ، وَلَوْ سَأَلْتُمُونِي عَمَّا بَيْنَ يَدَيْهِ لَخَدَّثْتُكُمْ».

### الشاهد ٧

وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ [ت ٢٣٠هـ] فِي «الطَّبَقَاتِ الْكُبْرَى»<sup>٣</sup>، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ نُصَيْرِ بْنِ يَعْنِي ابْنِ أَبِي الْأَشْعَثِ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْمَسِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ عَلِيُّ: «وَاللَّهِ مَا نَزَلَتْ آيَةٌ إِلَّا وَقَدْ عَلِمْتُ فِيمَا نَزَلَتْ وَأَيْنَ نَزَلَتْ، إِنَّ رَبِّي وَهَبَ لِي قَلْبًا عَقُولًا وَلِسَانًا طَلِقًا».

### ملاحظة

قَالَ الْمَنْصُورُ حَفِظَهُ اللَّهُ تَعَالَى: وَرَوَاهُ الْعَيَّاشِيُّ [ت ٣٢٠هـ]، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِيهِ، وَالْأَطْهَرُ أَنَّهُ تَصْحِيفٌ، وَإِنْ كَانَ لِلْأَعْمَشِ رِوَايَةٌ عَنْ أَبِيهِ<sup>٤</sup>.

١ . عيون أخبار الرضا لابن بابويه، ج ٢، ص ٧٣

٢ . أمالي الطوسي، ص ١٧٠

٣ . الطبقات الكبرى لابن سعد، ج ٢، ص ٢٩٢

٤ . انظر: تفسير العياشي، ج ١، ص ١٧

٥ . انظر: سنن سعيد بن منصور (الفرانض إلى الجهاد)، ج ١، ص ١١١؛ المعرفة والتاريخ للفسوي، ج ٢، ص ٦٣٦، ج ٣، ص ٢٢٣؛

تاريخ بغداد للخطيب البغدادي، ج ٥، ص ٣٣١.

## الشاهد ٨

وَرَوَى الْبَيْهَقِيُّ [ت ٤٥٨هـ] فِي «الْقَضَاءِ وَالْقَدْرِ»<sup>١</sup>، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنِ قَتَادَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ السَّرَّاجُ، أَخْبَرَنَا مُطَيَّنٌ، أَخْبَرَنَا طَاهِرُ بْنُ أَبِي أَحْمَدَ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ ثُوَيْرِ بْنِ أَبِي فَاخْتَةَ، عَنْ أَبِيهِ -يَعْنِي سَعِيدَ بْنَ عِلَاقَةَ-، عَنْ عَلِيِّ، قَالَ: «كَانَ لِي لِسَانٌ سَوْوُلٌ، وَقَلْبٌ عَقُولٌ، وَمَا نَزَلَتْ آيَةٌ إِلَّا وَقَدْ عَلِمْتُ فِيمَا نَزَلَتْ، وَبِمَا نَزَلَتْ، وَإِنَّ الدُّنْيَا يُعْطِيهَا اللَّهُ مَنْ أَحَبَّ وَمَنْ أَبْغَضَ، وَإِنَّ الْإِيمَانَ لَا يُعْطِيهِ اللَّهُ إِلَّا مَنْ أَحَبَّ».

## ملاحظة

قَالَ الْمَنْصُورُ حَفِظَهُ اللَّهُ تَعَالَى: وَفِي رِوَايَةِ الْعِيَّاشِيِّ [ت ٣٢٠هـ]، عَنْ ثُوَيْرِ بْنِ أَبِي فَاخْتَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَا بَيْنَ اللُّوحَيْنِ شَيْءٌ إِلَّا وَأَنَا أَعْلَمُهُ»<sup>٢</sup>.

## الشاهد ٩

وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ [ت ٢٩٠هـ] فِي «بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ»<sup>٣</sup>، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى، عَنْ صَفْوَانَ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْمُنْهَالُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ زَادَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: «مَا مِنْ رَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ جَرَتْ عَلَيْهِ الْمَوَاسِيءُ إِلَّا وَقَدْ نَزَلَتْ فِيهِ آيَةٌ أَوْ آيَتَانِ، تَقُودُهُ إِلَى الْجَنَّةِ، أَوْ تَسُوقُهُ إِلَى النَّارِ، وَمَا مِنْ آيَةٍ نَزَلَتْ فِي بَرٍّ أَوْ بَحْرٍ، أَوْ سَهْلٍ أَوْ جَبَلٍ، إِلَّا وَقَدْ عَرَفْتُ كَيْفَ نَزَلَتْ، وَفِيمَا نَزَلَتْ».

## الشاهد ١٠

وَرَوَى الْحُسَيْنِيُّ [ت نحو ٤٨٠هـ] فِي «شَوَاهِدِ التَّنْزِيلِ»<sup>٤</sup>، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الشَّيرَازِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْجُرْجَرِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْبَصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْمُغِيرَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَزْدِيُّ سَنَةَ سِتِّ عَشْرَةَ وَمِائَتَيْنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، وَمَنْصُورُ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ مِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ:

١. القضاء والقدر للبيهقي، ص ٢٦٥

٢. تفسير العياشي، ج ١، ص ١٧

٣. بصائر الدرجات للصفار، ص ١٥٩

٤. مؤاس: جمع موسى، وهي آلة يُحَلَّقُ بِهَا الشَّعْرُ

٥. شواهد التنزيل لقواعد التفضيل للحاكم الحسكاني، ج ١، ص ٤٦ و ٤٧



قَالَ عَلِيٌّ: «مَا نَزَلَتْ فِي الْقُرْآنِ آيَةٌ إِلَّا وَقَدْ عَلِمْتُ أَيْنَ نَزَلَتْ، وَفِي مَنْ نَزَلَتْ، وَفِي أَيِّ شَيْءٍ نَزَلَتْ، وَفِي سَهْلٍ نَزَلَتْ أَمْ فِي جَبَلٍ».

### الشاهد ١١

وَرَوَى الْحُسَكَايُ [ت نحو ٤٨٠هـ] فِي «شَوَاهِدِ التَّنْزِيلِ»<sup>١</sup>، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْأَهْوَازِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْفَارِسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَلَوِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي جَعْفَرُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِيهِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ عَلِيٍّ، قَالَ: «مَا فِي الْقُرْآنِ آيَةٌ إِلَّا وَقَدْ قَرَأْتُهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَعَلَّمَنِي مَعْنَاهَا».

### الشاهد ١٢

وَرَوَى أَبَانُ بْنُ أَبِي عَيَّاشٍ [ت ١٣٨هـ] فِي «كِتَابِ يَرْوِيهِ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسِ الْهَلَالِيِّ»<sup>٢</sup> أَنَّهُ قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْكُوفَةِ فِي الْمَسْجِدِ، وَالتَّاسُ حَوْلَهُ، فَقَالَ: «سَلُونِي قَبْلَ أَنْ تَفْقِدُونِي، سَلُونِي عَنْ كِتَابِ اللَّهِ، فَوَاللَّهِ مَا نَزَلَتْ آيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا وَقَدْ أَقْرَأْتُهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَعَلَّمَنِي تَأْوِيلَهَا»، فَقَالَ ابْنُ الْكُوَاءِ: «فَمَا كَانَ يَنْزِلُ عَلَيْهِ وَأَنْتَ غَائِبٌ؟ فَقَالَ: «بَلَى، يَحْفَظُ عَلِيٌّ مَا غَبْتُ عَنْهُ، فَإِذَا قَدِمْتُ عَلَيْهِ قَالَ لِي: <يَا عَلِيُّ، أَنْزَلَ اللَّهُ بَعْدَكَ كَذَا وَكَذَا>، فَيُفَرِّئُنِيهِ، وَتَأْوِيلُهُ كَذَا وَكَذَا>، فَيُعَلِّمُنِيهِ».

### الشاهد ١٣

وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الطُّوسِيُّ [ت ٤٦٠هـ] فِي «أَمَالِيهِ»<sup>٣</sup>، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَمَاعَةٌ، عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ الْبَيْهَقِيِّ بَجُرْجَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مُوسَى الْمُجَاشِعِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى، وَحَدَّثَنَا الرَّضَا عَلِيُّ بْنُ مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ آبَائِهِ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، قَالَ: «سَلُونِي عَنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَوَاللَّهِ مَا نَزَلَتْ آيَةٌ مِنْهُ فِي لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ، وَلَا مَسِيرٍ وَلَا مَقَامٍ، إِلَّا وَقَدْ أَقْرَأْتُهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ،

١ . شواهد التنزيل لقواعد التفضيل للحاكم الحسكاني، ج ١، ص ٤٣

٢ . كتاب سليم بن قيس الهلالي، ص ٣٣١

٣ . أمالي الطوسي، ص ٥٢٣



وَعَلَّمَنِي تَأْوِيلَهَا، فَقَالَ ابْنُ الْكَوَّاءِ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَمَا كَانَ يَنْزِلُ عَلَيْهِ وَأَنْتَ غَائِبٌ عَنْهُ؟ قَالَ: «كَانَ يَحْفَظُ عَلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَا كَانَ يَنْزِلُ عَلَيْهِ مِنَ الْقُرْآنِ وَأَنَا عَنْهُ غَائِبٌ، حَتَّى أَقْدِمَ عَلَيْهِ، فَيَقْرَأُ بِهِ، وَيَقُولُ لِي: <يَا عَلِيُّ، أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيَّ بَعْدَكَ كَذَا وَكَذَا، وَتَأْوِيلُهُ كَذَا وَكَذَا>، فَيُعَلِّمُنِي تَنْزِيلَهُ وَتَأْوِيلَهُ».

### الشاهد ١٤

وَرَوَى الْحُسكَانِيُّ [ت نحو ٤٨٠هـ] فِي «شَوَاهِدِ التَّنْزِيلِ»، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ الْوَالِدُ رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ الْحَنَيفِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْعَسْكَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي شُجَاعٍ الْبَلْخِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَقِيْقِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ صَبِيحٍ، وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدِ الصَّيْدَلَانِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُفَضَّلِ الشَّيْبَانِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ التَّخَعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُحَارِبِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ مَرْحَمٍ الْمَنْقَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الزُّبَيْرَانَ التَّمِيمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْوَاسِطِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ الْحُسَيْنِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «مَا دَخَلَ نَوْمٌ عَيْنِي وَلَا غَمَضُ رَأْسِي عَلَى عَهْدِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، حَتَّى عَلِمْتُ مَا نَزَلَ بِهِ جَبْرَائِيلُ مِنْ حَلَالٍ أَوْ حَرَامٍ، أَوْ سُنَّةٍ أَوْ كِتَابٍ، أَوْ أَمْرٍ أَوْ نَهْيٍ، وَفِيمَنْ نَزَلَ».

### ملاحظة

قَالَ الْمَنْصُورُ حَفِظَهُ اللَّهُ تَعَالَى: وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ [ت ٢٩٠هـ] فِي «بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ»، عَنِ السَّنْدِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ الْوَاسِطِيِّ، وَرَوَاهُ فِيهِ: «فَخَرَجْنَا، فَلَقِينَا الْمُعْتَزِلَةَ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُمْ، فَقَالُوا: إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ عَظِيمٌ! كَيْفَ يَكُونُ هَذَا، وَقَدْ كَانَ أَحَدُهُمَا يَغِيبُ عَنْ صَاحِبِهِ؟ فَكَيْفَ يَعْلَمُ هَذَا؟! قَالَ: فَرَجَعْنَا إِلَى زَيْدٍ، فَأَخْبَرَنَا بِرَدِّهِمْ عَلَيْنَا، فَقَالَ: يَتَحَفَّظُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَدَدَ الْأَيَّامِ الَّتِي غَابَ بِهَا، فَإِذَا التَّقْيَا قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: <يَا عَلِيُّ، نَزَلَ عَلَيَّ فِي يَوْمٍ كَذَا وَكَذَا، وَفِي يَوْمٍ كَذَا وَكَذَا> حَتَّى يَعْدَهَا عَلَيْهِ إِلَى آخِرِ الْيَوْمِ الَّذِي وَافَى فِيهِ، فَأَخْبَرْنَاهُمْ بِذَلِكَ».

١ . شواهد التنزيل لقواعد التفضيل للحاكم الحسكاني، ج ١، ص ٤٣ و ٤٤

٢ . بصائر الدرجات للصفار، ص ٢١٧

## الشاهد ١٥

وَرَوَى أَحْمَدُ بْنُ عَطَاءِ الرُّوَدْبَارِيُّ [ت ٣٩٦هـ] فِي «أَمَالِيهِ»<sup>١</sup>، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَنْطَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَلَوِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِيهِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، قَالَ: «كُنْتُ أَدْخُلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَيْلًا وَنَهَارًا، وَكُنْتُ إِذَا سَأَلْتُهُ أَجَابَنِي، وَإِنْ سَكَتُ ابْتَدَأَنِي، وَمَا نَزَلَتْ عَلَيْهِ آيَةٌ إِلَّا قَرَأْتُهَا، وَعَلَّمَنِي تَفْسِيرَهَا وَتَأْوِيلَهَا، وَدَعَا اللَّهَ لِي أَنْ لَا أَنْسَى شَيْئًا عَلَّمَنِي إِيَّاهُ، فَمَا نَسَيْتُهُ، مِنْ حَلَالٍ وَحَرَامٍ، وَأَمْرٍ وَنَهْيٍ، وَطَاعَةٍ وَمَعْصِيَةٍ، وَلَقَدْ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِي، وَقَالَ: <اللَّهُمَّ اْمَلَأْ قَلْبَهُ عِلْمًا وَفَهْمًا، وَحُكْمًا وَنُورًا>، ثُمَّ قَالَ لِي: <أَخْبِرْنِي رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَنَّهُ قَدْ اسْتَجَابَ لِي فِيكَ>».

## ملاحظة

قَالَ الْمَنْصُورُ حَفِظَهُ اللَّهُ تَعَالَى: قَالَ ابْنُ شُبْرَمَةَ [ت ١٤٤هـ]: «مَا كَانَ أَحَدٌ يَقُولُ عَلَى الْمَنِيرِ: سَلُونِي عَمَّا بَيْنَ اللُّوْحَيْنِ إِلَّا عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ»<sup>٢</sup>، وَكَانَ ذَلِكَ تَأْوِيلَ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ: كِتَابَ اللَّهِ وَأَهْلَ بَيْتِي، إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدِي، وَإِنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْخَوْضُ»، وَلَا خِلَافَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ فِي أَنَّ عَلِيًّا كَانَ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ، وَكَانَ أَفْضَلَهُمْ؛ كَمَا قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ [ت ٧٢٨هـ]: «كُونُ عَلِيٍّ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ مِمَّا لَا خِلَافَ فِيهِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَهُوَ أَظْهَرُ عِنْدَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَنْ يَحْتَاجَ إِلَى دَلِيلٍ، بَلْ هُوَ أَفْضَلُ أَهْلِ الْبَيْتِ وَأَفْضَلُ بَنِي هَاشِمٍ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»<sup>٣</sup>، وَقَدْ عَلِمَ الْمُسْتَحْفَظُونَ مِنْهُمْ أَنَّهُ كَانَ أَعْلَمَ النَّاسِ بِكِتَابِ اللَّهِ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ؛ كَمَا رُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قَالَ: «لَوْ أَعْلَمَ أَحَدًا أَعْلَمَ بِكِتَابِ اللَّهِ مِنِّي تَبَلُّغُهُ الْمَطَايَا لِأَتَيْتُهُ»، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: «فَأَيْنَ أَنْتَ عَنْ عَلِيٍّ؟» فَقَالَ: «بِهِ بَدَأْتُ»<sup>٤</sup>، وَرُوِيَ أَنَّهُ قَالَ: «قَرَأْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ سَبْعِينَ سُورَةً، وَخَتَمْتُ الْقُرْآنَ عَلَى خَيْرِ النَّاسِ بَعْدَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ»<sup>٥</sup>، وَرُوِيَ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ،

١. ثلاثة مجالس من أمالي أبي عبد الله الرودباري، ص ٢

٢. معجم ابن الأعرابي، ج ٣، ص ٩٤٥؛ تاريخ دمشق لابن عساکر، ج ٤٢، ص ٣٩٩

٣. مجموع الفتاوى لابن تيمية، ج ٤، ص ٤٩٦

٤. انظر: تاريخ المدينة لابن شبة، ج ٣، ص ١٠٠٧؛ معجم ابن الأعرابي، ج ٢، ص ٧٤٥؛ ترتيب الأمالي الخميسية للشجري، ج ١،

ص ١٢١؛ تاريخ دمشق لابن عساکر، ج ٤٢، ص ٤٠٠.

٥. المعجم الكبير للطبراني، ج ٩، ص ٧٦؛ المتفق والمفتروق للخطيب البغدادي، ج ١، ص ٥٤٦؛ تاريخ دمشق لابن عساکر،

ج ٤٢، ص ٤٠١



مَا مِنْهَا حَرْفٌ إِلَّا لَهُ ظَهْرٌ وَبَطْنٌ، وَإِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عِنْدَهُ عِلْمُ الظَّاهِرِ وَالْبَاطِنِ<sup>١</sup>، وَرُوِيَ أَنَّ أَبَا صَالِحٍ وَعِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ اخْتَلَفَا فِي قَوْلِهِ: ﴿وَالْعَادِيَاتِ صَبْحًا﴾<sup>٢</sup>، فَقَالَ أَبُو صَالِحٍ: «كَانَ عَلِيٌّ يَقُولُ: هِيَ الْإِبِلُ فِي الْحَجِّ»، وَقَالَ عِكْرِمَةُ: «كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: هِيَ الْخَيْلُ فِي الْقِتَالِ»، فَقَالَ لَهُ أَبُو صَالِحٍ: «مَوْلَايَ أَعْلَمُ مِنْ مَوْلَاكَ»، يَعْنِي عَلِيًّا مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ<sup>٣</sup>، وَرُوِيَ عَنِ الشَّعْبِيِّ [ت ١٠٣هـ] أَنَّهُ قَالَ: «مَا كَانَ أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَعْلَمَ بِمَا بَيْنَ اللُّوحَيْنِ مِنْ عَلِيٍّ<sup>٤</sup>، وَرُوِيَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ أَنَّهُ قَالَ: «مَا جَمَعَ الْقُرْآنُ كُلَّهُ كَمَا أَنْزَلَ إِلَّا عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ<sup>٥</sup>»، وَقَالَ فِي الْآيَةِ: ﴿قُلْ كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ﴾<sup>٦</sup> أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ<sup>٧</sup>، وَبِهَذَا قَالَ ابْنُ الْحَتَفِيِّ<sup>٨</sup>، وَجَعْفَرُ<sup>٩</sup>، وَعَلِيُّ الرَّضَا<sup>١٠</sup>، وَهُوَ رَوَايَةٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ<sup>١١</sup>، وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ<sup>١٢</sup>، وَرَعَمَ النَّاسُ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، وَهَذَا جَهْلٌ مِنْهُمْ؛ كَمَا رَدَّ عَلَيْهِمُ الشَّعْبِيُّ [ت ١٠٣هـ]، وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ [ت ٩٤هـ]، فَقَالَا: «يَقُولُونَ ابْنُ سَلَامٍ! وَكَيْفَ يَكُونُ ابْنُ سَلَامٍ؟! وَهَذِهِ الْآيَةُ مَكِّيَّةٌ<sup>١٣</sup>»، وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: «إِنَّمَا أَسْلَمَ ابْنُ سَلَامٍ قَبْلَ وَفَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِعَامَيْنِ، وَمَا أَنْزَلَ فِيهِ شَيْءٌ مِنَ الْقُرْآنِ<sup>١٤</sup>»، وَرُوِيَ أَنَّ بَعْضَ أَوْلَادِ ابْنِ سَلَامٍ مَرَّ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: «جُعِلَتْ فِدَاكَ، هَذَا ابْنُ الَّذِي يَقُولُ النَّاسُ: عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ»، فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: «لَا، إِنَّمَا ذَاكَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ»، وَفِي رَوَايَةٍ أُخْرَى، قَالُوا: «هَذَا ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، يَزْعُمُ أَنَّ أَبَاهُ الَّذِي يَقُولُ اللَّهُ:

- ١ . حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم الأصبهاني، ج ١، ص ٦٥؛ تاريخ دمشق لابن عساكر، ج ٤٢، ص ٤٠٠؛ تقريب البغية بترتيب أحاديث الحلية للهيثمي، ج ٣، ص ٨٦؛ مناقب الأسد الغالب علي بن أبي طالب لابن الجزري، ص ٣٣
- ٢ . العاديات / ١
- ٣ . انظر: تفسير عبد الرزاق، ج ٣، ص ٤٥٢؛ سنن سعيد بن منصور (تكملة التفسير)، ج ٨، ص ٤٠٧؛ تفسير السمرقندي، ج ٣، ص ٦٠٨؛ تفسير الثعلبي، ج ٣٠، ص ١٧٣.
- ٤ . شواهد التنزيل لقواعد التفضيل للحاكم الحسكاني، ج ١، ص ٤٩؛ مناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب، ج ١، ص ٣٢١
- ٥ . بصائر الدرجات للصفار، ص ٢١٣؛ الكافي للكليني، ج ٦، ص ٤٠٢
- ٦ . الزهد / ٤٣
- ٧ . انظر: بصائر الدرجات للصفار، ص ٢٣٣؛ تفسير العياشي، ج ٢، ص ٢٢١؛ الكافي للكليني، ج ١، ص ٢٢٩؛ شرح الأخبار لابن حبان، ج ٢، ص ٣١١؛ مناقب علي بن أبي طالب لابن مردويه، ص ٢٦٨؛ تنبيه الغافلين عن فضائل الطالبين لابن كرامة، ص ٩٧.
- ٨ . انظر: مناقب أمير المؤمنين لمحمد بن سليمان الكوفي، ج ١، ص ١٩١؛ تفسير الثعلبي، ج ١٥، ص ٣٤٦؛ شواهد التنزيل لقواعد التفضيل للحاكم الحسكاني، ج ١، ص ٤٠١؛ تنبيه الغافلين عن فضائل الطالبين لابن كرامة، ص ٩٧.
- ٩ . انظر: بصائر الدرجات للصفار، ص ٢٣٤؛ تفسير علي بن إبراهيم، ج ١، ص ٣٦٧.
- ١٠ . انظر: بصائر الدرجات للصفار، ص ٢٣٤ و ٢٣٥.
- ١١ . انظر: مناقب علي بن أبي طالب لابن مردويه، ص ٢٦٨؛ شواهد التنزيل لقواعد التفضيل للحاكم الحسكاني، ج ١، ص ٤٠١ و ٤٠٥.
- ١٢ . انظر: الأمالي لابن بابويه، ص ٦٥٩؛ شواهد التنزيل لقواعد التفضيل للحاكم الحسكاني، ج ١، ص ٤٠٠.
- ١٣ . انظر: سنن سعيد بن منصور (بداية التفسير)، ج ٥، ص ٤٤٢؛ تفسير إسحاق البستي، ج ٢، ص ٣٤٢؛ تفسير الطبري، ج ١٦، ص ٥٠٥؛ شرح مشكل الآثار للطحاوي، ج ١، ص ٣٠٣ و ٣٠٥؛ معاني القرآن للنحاس، ج ٣، ص ٥٠٧؛ تفسير السمعاني، ج ٣، ص ١٠١؛ تفسير البغوي، ج ٤، ص ٣٢٨.
- ١٤ . شرح مشكل الآثار للطحاوي، ج ١، ص ٣٠٣

﴿مَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ﴾»، فَقَالَ: «كَذَّبَ، ذَاكَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ»<sup>١</sup>، وَقِيلَ لَجَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ: «أَهْوَى عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟» فَقَالَ: «فَمَنْ عَسَى أَنْ يَكُونَ غَيْرُهُ؟»<sup>٢</sup>، وَسُئِلَ عَنْهُ أَبُو صَالِحٍ، فَقَالَ: «رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ»، وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى، قَالَ: «رَجُلٌ مِنَ الْإِنْسِ»، وَلَمْ يُسَمِّهِ، كَأَنَّهُ خَافَ أَنْ يُسَمِّيَهُ<sup>٣</sup>!

### الشاهد ١٦

وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ بَابُوَيْهِ [ت ٣٨١هـ] فِي «أَمَالِيهِ»<sup>٤</sup>، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَحْيَى الْبَصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْمُغِيرَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَزْدِيُّ سَنَةَ سِتِّ عَشْرَةَ وَمِائَتَيْنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، وَمَنْصُورُ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَا نَزَلَتْ مِنَ الْقُرْآنِ آيَةٌ إِلَّا وَقَدْ عَلِمْتُ أَيْنَ نَزَلَتْ، وَفِيمَنْ نَزَلَتْ، وَفِي أَيِّ شَيْءٍ نَزَلَتْ، وَفِي سَهْلِ نَزَلَتْ، أَوْ فِي جَبَلٍ نَزَلَتْ»، قِيلَ: فَمَا نَزَلَ فِيكَ؟ فَقَالَ: «لَوْلَا أَنَّكُمْ سَأَلْتُمُونِي مَا أَخْبَرْتُكُمْ، نَزَلَتْ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ ۗ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾»<sup>٥</sup>، فَرَسُولُ اللَّهِ الْمُنذِرُ، وَأَنَا الْهَادِي إِلَى مَا جَاءَ بِهِ<sup>٦</sup>.

### الشاهد ١٧

وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْكَلْبِيِّ [ت ٣٢٩هـ] فِي «الْكَافِي»<sup>٧</sup>، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَرْسَلَ إِلَيْكُمْ الرَّسُولَ، وَأَنْزَلَ إِلَيْهِ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ، وَأَنْتُمْ أُمِّيُونَ عَنِ الْكِتَابِ وَمَنْ أَنْزَلَهُ، وَعَنِ الرَّسُولِ وَمَنْ أَرْسَلَهُ، عَلَى حِينِ فِتْرَةٍ مِنَ الرَّسُلِ، وَطُولِ هَجْعَةٍ مِنَ الْأُمَمِ، وَأَنْبِسَاطٍ مِنَ الْجَهْلِ، وَاعْتِرَاضٍ مِنَ الْفِتْنَةِ، وَأَنْتِقَاضٍ مِنَ الْمُبْرَمِ، وَعَمَى عَنِ الْحَقِّ، وَاعْتِسَافٍ مِنَ الْجُورِ، وَامْتِحَاقٍ مِنَ الدِّينِ، وَتَلَطُّطٍ مِنَ الْحُرُوبِ»، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ حَتَّى قَالَ:

١ . انظر: بصائر الدرجات للصفار، ص ٢٣٤ و ٢٣٥؛ تفسير العياشي، ج ٢، ص ٢٢٠؛ تفسير فرات، ص ١٢٤؛ تفسير الثعلبي، ج ١٥، ص ٣٤٥؛ شواهد التنزيل لقواعد التفضيل للحاكم الحسكاني، ج ١، ص ٤٠٢.  
٢ . بصائر الدرجات للصفار، ص ٢٣٥  
٣ . انظر: تفسير الطبري، ج ١٦، ص ٥٠٢؛ شواهد التنزيل لقواعد التفضيل للحاكم الحسكاني، ج ١، ص ٤٠٤.  
٤ . الأمالي لابن بابويه، ص ٣٥٠  
٥ . الزهد / ٧  
٦ . راجع: الدروس ٣، ٥١ و ٥٢ من الباب ١.  
٧ . الكافي للكليبي، ج ١، ص ٦٠ و ٦١



«فَجَاءَهُمْ بِنُسخَةٍ مَا فِي الصُّحُفِ الْأُولَى، وَتَصَدِيقِ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ، وَتَفْصِيلِ الْحَلَالِ مِنْ رَيْبِ الْحَرَامِ، ذَلِكَ الْقُرْآنُ، فَاسْتَنْطَقُوهُ، وَلَنْ يَنْطِقَ لَكُمْ، أُخْبِرْكُمْ عَنْهُ، إِنَّ فِيهِ عِلْمَ مَا مَضَى، وَعِلْمَ مَا يَأْتِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَحُكْمَ مَا بَيْنَكُمْ، وَبَيَانَ مَا أَصَبَحْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ، فَلَوْ سَأَلْتُمُونِي عَنْهُ لَعَلَّمْتُكُمْ».

### الشاهد ١٨

وَرَوَى ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ [ت ٤٦٣هـ] فِي «جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ وَفَضْلِهِ»<sup>١</sup>، قَالَ: رَوَى أَبُو سِنَانٍ، عَنِ الصَّحَّاحِ، عَنِ النَّزَّالِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي نَجْرَةَ، أَنَّهُ صَعِدَ الْمِنْبَرَ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ، وَاعْمَلُوا بِهِ، وَعَلَّمُوهُ، وَمَنْ أَشْكَلَ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَلْيَسْأَلْنِي».

١ . جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر، ج ١، ص ٤٦٥